

السؤال

ما حكم العمل بنظام العمل الحر؟ وما جوانب الحرام والحلال التي يمكن أن توجد في مثل هذا النوع من العمل؟ خصوصاً إن كان العمل في مجال تصميم الجرافيك، والكتابة الإبداعية، والبحوث، وتطوير الشبكة.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

من فضل الله تعالى على الناس جميعاً، وعلى أمة الإسلام خاصة، أن وسع عليهم أبواب المباح، وجعلها هي الأصل والقاعدة، وضيق أبواب الحرام إلى أضيق قدر ممكن، وجعلها هي النادر المستثنى، فهو سبحانه وتعالى يقول في كتابه الحكيم: (يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ. وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا. يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا) النساء/26، وقال عز وجل: (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ) البقرة/185، ويقول سبحانه: (مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ) المائدة/6.

يقول الإمام الشاطبي رحمه الله:

"الأصل في [المعاملات والعاديات] الالتفات إلى المعاني دون التعبد، والأصل فيها الإذن حتى يدل الدليل على خلافه" انتهى من "الموافقات" (1/440).

ومن هنا فلا حرج عليك في العمل في المجالات الحرة التي ذكرتها، كالتصميم الجرافيكي، والكتابة، والرواية، والبحث والتطوير، وكل الأعمال الإبداعية أو الثقافية أو التعليمية، المهم أن تحملي في عمك رسالة هادفة، سواء بإسعاد الناس وتيسير سبل العيش لهم، أو زرع قيم الحق والهدى والعدالة فيهم، أو تعليمهم وزيادة وعيهم تجاه قضاياهم المهمة في دينهم ودنياهم، كلها رسائل حق وخير يمكنك توجيهها وحملها في أعمالك الحرة التي ذكرت وغيرها، وتأكدي أنك إذا احتسبت هذه المعاني، وامتلاً بها قلبك وعقلك، فلن تكون ثمار عمك إلا خيراً، وستجدين إبداعك دائماً ينحو هذا المنحى القيمي العالي، بعيداً عن المحرمات الجزئية التي يمكن أن تعرض لهذه الأعمال، من مثل تصميم الصور المحرمة، وقصد الإثارة الجنسية، والإسهام في نشر الممارسات الهابطة، أو بيع المحرمات، ونحوها.

وقد سبق تفصيل بعض أحكام التصميم والكتابة الروائية في موقعنا، في الجواب رقم: (105325)، (150564)، (174829)، (220161).



والله أعلم.